



Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/IC/2/18
3 May 1994

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



اللجنة الحكومية الدولية المعنية باتفاقية التنوع البيولوجي

الدورة الثانية

نيروبي ، ٢٠ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ١٩٩٤
البند ٤ - ٣ - ١ من جدول الأعمال المؤقت

مشروع جدول الأعمال المؤقت للإجتماع الأول لمؤتمر الأطراف

مذكرة من الأمانة المؤقتة

- ١ - يتعين على مؤتمر الأطراف أن يقر في اجتماعه الأول جدول أعمال لسير أعماله . وقد تود اللجنة أن تعد جدول أعمال مؤقت تسترشد به الأمانة المؤقتة في التحضير للاجتماع ولتيسير عمل مؤتمر الأطراف .
- ٢ - وللمساعدة للجنة : أعدت الأمانة المؤقتة مشروع أساسي لجدول الأعمال المؤقت مرفق بالمذكرة الحالية . الغرض منه أن يكون أساساً لمساهمة اللجنة .
- ٣ - وتجدر الإشارة الى ان البند ٤ يتضمن المسائل التي نصت الاتفاقية على ان يتخذ مؤتمر الأطراف اجراءات بشأنها في اجتماعه الأول . ويقترح أن يتضمن البند ٥ المسائل التي قد تود اللجنة أن توصي مؤتمر الأطراف بالنظر فيها في اجتماعه الأول . ومع مراعاة أن مدة الاجتماع أسبوعان للمسائل المدرجة بالفعل تحت البند ٤ ، فقد تود اللجنة أن توصي بالبند الذي ترى أن على مؤتمر الأطراف النظر فيها بترتيب أسبقيتها حتي وإن لم تنص الاتفاقية على النظر فيها في الاجتماع الأول . وقد تود اللجنة أيضاً أن توصي مؤتمر الأطراف بالألا يتناول هذه البنود إلا بعد أن يكمل مؤتمر الأطراف أعماله في المسائل المدرجة تحت البند ٤ .

190594 190594 180594 Na.94-5450

المرفق

مشروع جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

- ١ - افتتاح الاجتماع .
- ٢ - المسائل التنظيمية :
 - ١ - ٢ انتخاب أعضاء المكتب : (١)
 - ٢ - ٢ اعتماد النظام الداخلي :
 - ٢ - ٣ اقرار جدول الأعمال :
 - ٢ - ٤ تنظيم العمل .
- ٣ - عرض من رئيس اللجنة الحكومية الدولية المعنية باتفاقية التنوع البيولوجي للاعمال التحضيرية للجنة .
- ٤ - المسائل التي تنص الاتفاقية على اتخاذ اجراء بشأنها من قبل مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول :

مسائل تتعلق بالآلية المالية

- ٤ - ١ السياسات والاستراتيجيات والبرامج ذات الأولوية ومعايير الأهلية فيما يتعلق بالحصول على الموارد المالية وإستخدامها ؛
- ٤ - ٢ الهيكل المؤسسي لتشغيل الآلية المالية في إطار الاتفاقية ؛
- ٤ - ٣ قائمة بالبلدان المتقدمة الأطراف والأطراف الأخرى التي تتحمل طوعياً إلتزامات البلدان المتقدمة الأطراف ؛

(١) قد يود مؤتمر الأطراف قبول النظام الداخلي للجنة الحكومية الدولية المعنية باتفاقية التنوع البيولوجي بصفة مؤقتة لغرض انتخاب اعضاء مكتبه .

مسائل علمية وتقنية

٤ - ٤ آلية غرفة المقاصة للتعاون التقني والعلمي .

مسائل مؤسسية

٤ - ٥ تواتر إجتماعات مؤتمر الأطراف ؛

٤ - ٦ القواعد المالية التي تنظم تمويل أمانة الإتفاقية ؛

٤ - ٧ إختيار إحدى المنظمات الدولية المختصة للاضطلاع بوظائف أمانة الاتفاقية ؛

٥ - المسائل التي أوصت اللجنة الحكومية الدولية المعنية باتفاقية التنوع البيولوجي ، مؤتمر الأطراف باتخاذ اجراءات بشأنها في اجتماعه الأول^(٢) .

٦ - حالة التصديق على الاتفاقية .

٧ - مكان انعقاد الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف وتاريخه .

٨ - المسائل الأخرى .

٩ - اعتماد التقرير .

١٠ - اختتام الاجتماع .

(٢) ينتظر أن تتمخض أعمال اللجنة في دورتها الثانية عن هذه البنود ، أنظر الملحوظة السابقة من الأمانة المؤقتة .